بسببه سنن كثيرة منها الصلوات بمنى والتوجه منها الى
نمرة والنزول بها والخطبة والصلاة قبل دخول عرفات
وغير ذلك فالسنة ان يمكث بنمرة حتى تزول الشمس
ويغتسلوا بها للوقوف ويكون الغسل قبل الوقوف يعني
قبل الزوال ومن عجز يتيمم فاذا زالت الشمس ذهب الامام
والناس الى المسجد المسمى بمسجد ابراهيم صلى الله
عليه وسلم ويخطب الامام قبل صلاة الظهر خطبتين يبين
لهم في الاولى كيفية الوقوف وشرطه ومتى الدفع من عرفة
الى مزدلفة وغير ذلك مما بين ايديهم ويحرضهم على
اكثار الدعاء والتهليل بالموقف ويخفف هذه الخطبة لكن
لم يبلغ تخفيفها تخفيف الثانية ويجلس بينهما جلسة
خفيفة اشتهر ملخص هذا المقام على مذهب الشافعي وعند
الامام مالك قال الشيخ عبد الباقي الزرقاني في منسكه
واذا كان اليوم الثامن من ذي الحجة ندب ان يسير
فيه الى منى وان يصلي بها الظهر والعصر قصرا حيث لم
يكن من اهلها ويسمى الافاقي والمكي ومن يحرم من مكة
جالسا بمنى حتى يصلي بها المغرب والعشاء مقصورة

ويبيت



ويبيت بها الى ان يصلي الصبح وان ترك النزول بها او
نزل بها ولم يبت بها وسار الى عرفة فلا دم عليه فغالب
الناس الآن لا ينزلون بها قبل الذهاب لعرفات فاذا
فعل المندوب وبات بها وصلى الصبح فالأفضل لمن لا
يذهب منها الا بعد طلوع الشمس فاذا طلعت مضى الى
عرفات قال الحطاب المالكي في منسكه ويكره التقدم الى منى
قبل يوم التروية والى نمرة قبل يومها وتقديم الاثقال الى
عرفات والتراضي في مكة يوم التروية الى آخر النهار من
غير مذر فاذا وصل الى منى نزل بها حيث شاء وصلى بها
الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح كل صلاة في وقتها
ويسن للحجاج كلهم قصر الرباعية بمنى للسنة ومن خرج
يوم السابع يتم ولا يقصر لان القصر رخصة يقتصر فيها
على ما ورد فاذا وصل الى عرفة فلينزل بنمرة وهي السنة
وقد مر ذكر اليوم هذه السنة فاذا قرب الزوال فيستحب
الغسل للموقوف عند الزوال لكل واقف من غير ذلك واذا
زالت الشمس فليرح الى نمرة ويقطع التلبية على المشهور
ومقابله ان يلبي الى جمرة العقبة ويستحب ان يكون سيره

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)